



## القرار ١٦٣٤ (٢٠٠٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٢٩٥، المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/  
أكتوبر ٢٠٠٥

## إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن الصحراء الغربية، بما فيها القرار ١٤٩٥  
(٢٠٠٣) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، والقرار ١٥٤١ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٩ نيسان/  
أبريل ٢٠٠٤، والقرار ١٥٩٨ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥،

وإذ يؤكد مجدداً التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم  
ومقبول للطرفين يضمن تقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره في سياق ترتيبات تتماشى  
مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، وإذ يلاحظ دور ومسؤوليات الطرفين في  
هذا الصدد،

وإذ يعيد تأكيد دعوته للطرفين ولدول المنطقة بأن تواصل تعاونها التام مع الأمم  
المتحدة لوضع حد للمأزق الراهن وإحراز تقدم نحو إيجاد حل سياسي،

وإذ يحيط علماً بقيام جبهة البوليساريو في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥ بإطلاق سراح  
أسرى الحرب المغاربة المبتقين البالغ عددهم ٤٠٤ أسرى، امتثالاً للقانون الإنساني الدولي،  
وإذ يهيب بالطرفين أن يواصلوا التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لمعرفة مصير  
الأشخاص الذين ظلوا في عداد المفقودين منذ بداية الصراع،

وإذ يرحب بتعيين الأمين العام لبيتر فان فالسوم مبعوثاً شخصياً له إلى الصحراء  
الغربية، وإذ يشير إلى أن المبعوث الشخصي قد أتم مؤخراً بعض المشاورات في المنطقة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥  
(S/2005/648)،

- ١ - يؤكد مجدداً ضرورة الاحترام الكامل للاتفاقات العسكرية التي تم التوصل إليها مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بشأن وقف إطلاق النار؛
- ٢ - يدعو الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم تبرعات لتمويل تدابير بناء الثقة التي تتيح إمكانية زيادة الاتصال بين أفراد الأسر الذين تشتت شملهم، وبخاصة زيارات لـم شمل الأسر؛
- ٣ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦؛
- ٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الحالة في الصحراء الغربية قبل نهاية فترة الولاية، ويطلب إلى المبعوث الشخصي للأمين العام أن يقدم، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار، إحاطة عن التقدم المحرز في إطار ما يبذله من جهود؛
- ٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.